

منه بخلاف اكله متفرقا او اكله مالم يتولد منه وكل ما من
 السمك الصغير قيل في زيت او ملح اي يحسونه وفيها
 الروث فقيه قال في الروضة في باب الاطعمة قال الروياني
 يجوز اكله وقال الصلبي ما زالوا يتسا هليون في ذلك
 قال الروياني وبهذا اقرى النبي وسال النبي يحيى الخسني
 اباحامد فاحجب العفن كرايم سما حال الحياة اولاد
 باي بطنه من اذا البول ووروثه فانه يحوي للامر وقال
 ابو الطيب يدرج الحنف للوزن ايما القاضى ابو الطيب
 ما قد تلحق باي بطنه جنس مع زيت قليته فيستخرج
 الزيت ولا يترك السمك لاجل ما في بطنه من الروث
 والاصح ما من وكحوض ان صهر جوا اى طلق المرص
 يعني بالطين المجرى بالرماد الجبس باطنه فان جنس
 للاقامة التجاسه مع قلة فانظر اكثره بمصير قطين
 لسقود طهارته **وذكر من قال** وهو بعض من صنف
 على احوال الصغير يعني عن نجاسته ما قاله ناقلا له
 عن احمد وفي نسخة ناقلا اي بالرفع فاعل قاله ونصبه
 في النسخة الاولى على احوال عن فاعل قاله وهو الضمير
 الراجح لمن ذكره في نسخة وفي نسخة بيطرية
 وهو خطأ فاحسن كفاصل قال في العصفور ذرقته
 اي بوله يعني عن كبر خفاضهم او ذرقته فاسم بقلته
 وما اصاب في قول لبيد اخطا لامعني يباعه لان الخفا



دعس

ببعض الحزم منه لانه كثر طولاه علينا ليلنا ويحاطط في
 البس بخلاف العصفور ما قاله ناقلا له عن احمد وفي نسخة
 ناقلا بل بنحن بطنه فهو مردود ووجه من الضمان
 صدمت بحل بوله فيه فطازرها او بالصدمة تقاطس
 قد روي في نسخة بيطرية ولم اصل ما اقرى به وروي فلا يصح
 اذا شهد النقل لا يقضى بصحته في روضة صمد
 من بوله نزلت في حجة بنس القاضي الحسين بنقوة
 وصاحبها ابو سعد بن البغوي مسكوا اليها قد حكما
 روضة تغلوا ببولته وشاهد الطير قد مررت **ذالته**
 اذ مطلق النقل لا يمكن لوصلة وحاصله انه وما قاله
 شيخه بن جزمين اولها اذ القاضى الحسين قال لولا انما
 في البري فتصاعدهما بول روضة على وجه الافخية ولها حكم
 النجاسة كنجاسة فيجب التسامح عنها على الجود والرشاق
 كالرغوة لانه ينفصل بجملة البول الا انها من البول او من
 حاسة البول وقد وافق القاضى صاحبها كما مرنا انما ان يحس
 اتصال النجاسة بالبحر لا يصير البول لظاهر بل لا بد من
 زمن ياتي فيه صلابته في الماء وغلته عليه ويشهد ذلك
 ان الاصح قالوا في مسألة الطير انه لو عجمه وفيه
 فلجنس فما اكثر وكان واسع الرأس لم يطنه يحس النفس
 بل لا بد من نمكة تحت الماء ما يمكن فيمنع ذلك اليه واتصال
 اللبن اتصالا اعتراجه دون اتصال مشاهدة **الشمس**

مسئل عن ارفاقه من فلهما في ذلك رضى هل الرض المكنة
 كانه من ارجحة ما ذكره في كتابه من ان الرض المكنة
 بعض الاكل من مسهل على الرض المكنة فانه في
 كثر في فصل الثاني بسبب قلة ما فيه من النجاسة
 بوجه اوله وسبب ثلثه حكمة من انما في
 عدم نجاسته انتهى من كتابها الرض المكنة
 جمع ولله الشكر